

2496 - رجل له أملاك أراضي ويقع مسجد في أرضه دون أن يتبرع بها للمسجد حاولنا أن يتبرع بها للمسجد ورفض

صالح اللحيدان

سؤاله الثاني يقول رجل له أملاك أراضي ويقع مسجد في أرضه دون أن يتبرع بها للمسجد وقد حاولنا أن يتبرع بها للمسجد ولكنه رفض ويقول ساهدم المسجد وابني مكانه بيتا لي - [00:00:00](#)

فهل يحق له ذلك؟ وهل يجوز لاولاده واقاربه مقاطعته من كل شيء لهذا السبب؟ ام عليهم اثم في ذلك هذا المسجد لا يخلو اما ان يكون سابق لارض هذا صاحب الارض - [00:00:18](#)

وفي هذه الحال لا يحل له ان يهدم المسجد ويجب عليه ان يدع طريقا للمسجد من الارض لانها لان هذه الطريق تكون من منافع المسجد ولا يحل له ان يسلب منافع المسجد - [00:00:38](#)

اما ان كانت الارض ارض المسجد من ارضه التي يملك وهو الذي انشأ المسجد فان كان انشأه ايضا للصلاة فيه لان يصلي الناس فيه فقد اوقفه وفي هذه الحالة يجب عليه ان يدع له طريقا - [00:00:56](#)

لمن يريد ان يصلي في المسجد وان كان بناه يريد ان يصلي هو فيه فقط ومعه في المنزل فليس له حكم مساجد الموقوفة وانما له حكم المنازل التي تبنى في داخل ملك الانسان له ان ينقلها من مكان الى مكان - [00:01:14](#)

ان كان مسجدا مبنيا قبل عرضه وجب عليه ان يمتنع ووجب على من يراه لا يمتنع ان يرفع امره للسلطة لتمنعه وبالله التوفيق - [00:01:33](#)